الموتى استحب أن يقول بلى وأنا على ذلك من الشاهدين وإذا قرأ سبح اسم ربك الأعلى قال سبحان ربي الأعلى وإذا قرأ وقل الحمد ﷲ الذي لم يتخذ ولدا قال الحمد ﷲ الذي لم يتخذ ولدا وقد بسطت ذلك في التبيان وسأذكره في صفة الصلاة من هذا الكتاب مبسوطا إن شاء اﷲ تعالى فرع جاء عن إبراهيم النخعي أنه إذا قرأ وقالت اليهود يد اﷲ مغلولة وقالت اليهود عزير ابن اﷲ ونحوهما خفض صوته قليلا وقال غيره إذا قرأ إن اﷲ وملائكته يصلون على النبي الآية استحب أن يقول صلى اﷲ عليه وسلم تسليما فرع في الأوقات المختارة للقراءة أفضلها ما كان في الصلاة ومذهبنا أن تطويل القيام في الصلاة أفضل من تطويل السجود وغيره وسنبسط المسألة بأدلتها ومذاهب العلماء فيها في صفة الصلاة إن شاء اﷲ تعالى وقد ذكرها المصنف في باب صلاة الخوف وأفضل الأوقات الليل ونصفه الآخر أفضل والقراءة بين المغرب والعشاء محبوبة وأفضل النهار بعد الصبح ولا كراهة في شيء من الأوقات ونقل عن بعض السلف كراهة القراءة بعد العصر وليس بشيء ولا أصل له ويختار من الأيام يوم عرفة ثم يوم الجمعة ثم الإثنين والخميس ومن الأعشار العشر الأواخر من شهر رمضان والأول من ذي الحجة ومن الشهور رمضان فرع في آداب ختم القرآن يستحب كونه في أول الليل أو أول النهار وإن قرأ وحده فالختم في الصلاة أفضل واستحب السلف صيام يوم الختم وحضور مجلسه وقالوا يستجاب الدعاء عند الختم وتنزل الرحمة وكان أنس بن مالك رضي اﷲ عنه إذا أراد الختم جمع أهله وختم ودعا واستحبوا الدعاء بعد الختم استحبابا متأكدا وجاء فيه آثار كثيرة ويلح في الدعاء ويدعو بالمهمات ويكثر من ذلك في صلاح المسلمين وصلاح ولاة أمورهم ويختار الدعوات الجامعة وقد جمعت في التبيان منها جملة واستحبوا إذا ختم أن يشرع في ختمة أخرى فرع في آداب حامل القرآن ليكن على أكمل الأحوال وأكرم الشمائل ويرفع نفسه عن كل ما نهى القرآن عنه ويتصون عن دنىء الإكتساب وليكن شريف النفس عفيفا متواضعا للصالحين وضعفه المسلمين متخشعا ذا سكينة ووقار قال عبد اﷲ بن مسعود رضي اﷲ عنه ينبغي لحامل القرآن أن يعرف بليله إذا الناس نائمون وبنهاره إذا الناس مفطرون